وظيفـــــة الإفتـــــاء في مكة المكرمة
خلال القرن العاشر الهجري
وأهميتها لدى سلاطين الدولة العثمانية

إعـــداد

أ . د . عـايض بـن خَـزَّام الـروقـــي

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر

قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية

جامعة أم القرى – مكة المكرمة

بحث مقدم إلى ندوة

مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية ١٤٢٦هـ

إن الشريعة الإسلامية هي المنهج الرباني الذي يسير عليه أبناء الإسلام من حكام ومحكومين وبالتالي فإن الدستور الإسلامي للدول والمجتمعات الإسلامية ينبثق من التعليمات السماوية التي جاءت في كتاب الله الكريم وسنة رسوله ﷺ .

وللشريعة الإسلامية دور نظري وعملي تلعبه في شئون الحياة الدنيا وأحداثها المتسارعة والمتشابكة حيث يتمثل الدور النظري للشريعة الإسلامية ومعالجتها للشئون الحياتية في إصدار الفتوى حيال هذه القضية أو تلك ، وهو ما يعرف بالإفتاء ويتصدى لهذه المهمة علماء متخصصون في الفقه الإسلامي المستند على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ويُعْرَف القائم بهذه المهمة – بالمفتي – وهو من يتولى مهمة الإفتاء الشرعي سواء بصفة رسمية أو شخصية ، من هنا يتبين أن المفتي هو الشخص الذي يستفتى ويستشار وفتواه لا تحتمل الرأي القطعي ، رغم أنها تبين وتشرح تلك القضية من الناحية الشرعية .

يقول ابن منظور في لسان العرب [١] :

" أفتاه في الأمر أبانه له ، ويقال أفتيت فلاناً رؤيا رآها إذا عبرتها له ، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها ؛ وقال : الفتيا تبيين المشكل من الأحكام، وأفتى المفتي إذا أحدث حكماً ؛ وقال أبو إسحاق في قوله تعالى : { فاستفتهم أهم أشد خلقاً } أي فأسألهم سؤال تقرير أهم أشد خلقاً أم من خلقنا من الأمم السابقة ؛ وقوله عز وجل : { يستفتونك قل الله يفتيكم } أي يسألونك سؤال تعلُّم ؛ والفُتْيا والفتْوَى : ما أفتى به الفقيه . أ.هـ . " ؛ ويقول في المعجم الوسيط أفتى في المسألة أبان الحكم فيها ؛ ... والقوم إلى المفتي : تحاكموا

(١) أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم أبن منظور الأفريقي المصري : لسان العرب ، باب الألف – فصل الفاء – المجلد الخامس عشر ، ص ١٤٧ ، دار صادر بيروت ، ب.ت.ن.

إليه ، واستفتاه : سأله رأيه في مسألة ، والفتوى الجواب عما يشكل من المسائل الشرعية أو القانونية ، وهي جمع فتاوى ، ودار الفتوى : مكان المفتي، والمفتي من يتصدى للفتوى بين الناس ، وهو فقيه تعيّنه الدولة ليجيب عما يشكل من المسائل الشرعية ، والجمع : مُفْتُون [1].

–أما الجانب العملي للشريعة الإسلامية ومعالجتها للشئون الحياتية المختلفة فيتمثل في القضاء ، أي في إصدار الأحكام الشرعية المستندة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وبالتالي فإن حكم القاضي يتم تنفيذه من قبل ولي الأمر الذي كلفه بمهمة القضاء ، والقاضي يعتمد في مهمته هذه على إصدار الحكم الشرعي ويترك تنفيذه للأمراء والولاة ، ويُعرَف القائم بمهمة القضاء بالقاضي ومهمته تعتبر مهمة سياسية لأنه يمثل الدولة وولاة الأمر فيها – أي أن القاضي يمثل رجل الحقوق الذي يصدر الأحكام العادلة بين الناس ويعيد لهم حقوقهم وفق النصوص الشرعية ، وحكم القاضي في هذه الحالات قطعي يتم تنفيذه والعمل به بعد تمييزه من السلطة الشرعية والسياسية .

–وقد عَرَف العثمانيون هذين المفهومين منذ ظهورهم على مسرح التاريخ كأمة مؤثرة في المسار التاريخي والإنساني ، بيد أن القضاء كان هو الأسبق لدى العثمانيين حين ظهر مفهوم قاضي العسكر ، وبرز القضاة المركزيون مثل : المولا شمس الدين فناري قاضي بورصة ، وخضر بك جلال زاده قاضي العاصمة إستانبول ، وكان القضاة حينئذ يقومون بمهمة الإفتاء ، ومع تطور الدولة وإتساع رقعتها أصبحت الحاجة ملحة لوجود إفتاء مستقل ، وظهر ذلك جلياً مع إنتخاب فخر الدين عجمي ليكون مفتياً للدولة سنة ٨٣٤هـ/١٤٣٠م ، وقد لقب رئيس المفتين المخولين بالإفتاء بلقب – مفتي الأنام

(١) إبراهيم أنيس وآخرون : المعجم الوسيط ، باب الفاء ، ج٢ ، ص٦٧٣–٦٧٤ ب.م.ن ؛ ب.ت.ن .

– والذي تحول فيما بعد إلى شيخ الإسلام [1] .

–وكان شيخ الإسلام في النظام العثماني يمثل المركز الثاني بعد الصدر الأعظم ، وكان واجب شيخ الإسلام الأصلي هو الإفتاء[2] ، وقد إكتسب شاغلو منصب مفتي الأنام الكثير من النفوذ والشأن وتقدموا في أهميتهم حتى باتوا يراقبون إنتخابات قاضي العسكر والقضاة في المدن والإيالات العثمانية [3] .

وقد أوصل بعض المؤرخين عدد من شغلوا منصب شيخ الإسلام إلى ١٧٥ شيخاً منهم من شغل المنصب لأكثر من ربع قرن ، بينما كان متوسط المدة للبقاء في منصب شيخ الإسلام هي ثلاث سنوات وأشهر ، وشغل هذا المنصب عدد من العرقيات غير التركية منهم العرب والبشناق والشركس والألبان [4].

وقد أنشأ السلطان العثماني سليمان القانوني "٩٢٦–٩٧٤هـ/١٥٢٠–١٥٦٦م" مكتباً فنياً ألحقه بشيخ الإسلام وأطلق عليه المصطلح التاريخي " باب فتوى – أو – فتوى خانه" أي دار الإفتاء ، وكان يعمل بها جماعة من كبار العلماء يبحثون بصفة تمهيدية المسائل الشرعية التي يُطْلَب إلى شيخ الإسلام إصدار فتاوى بشأنها ، وكان يرأس دار الإفتاء أحد كبار العلماء المرموقين

(١) حكمت قفلجملي : التاريخ العثماني رؤية مادية ، تعريب فاضل لقمان ، ص٢٧٨–٢٧٩ ، دار الجليل، ب.ت.ن. ؛ ب.م.ن .

(٢) يلماز أوزتونا : تاريخ الدولة العثمانية ،ج٢ ، ص٤٧٢ ،منشورات مؤسسة فيصل للتمويل ١٩٩٠م ، إسطنبول .

(٣) حكمت قفلجملي : المرجع السابق ، ص٢٧٩ .

(٤) يلماز أوزتونا : المرجع السابق ، ج٢ ، ص٤٧٣ .

ويطلق عليه " فتوى أميني – أي أمين الإفتاء أو أمين الفتاوى " ،[١] وكانت الحكومة المركزية تتقدم بطلب رسمي إلى شيخ الإسلام لأخذ رأيه في مسألة معينة وتمر إجراءاتها الإدارية بعدة مراحل وإتصالات بين الوزراء المختصين وبين أمين الإفتاء ، الذي يبحثها بصفة مباشرة أو يحيلها إلى أحد معاونيه في الفتوى خانه .

ويرى أحد المؤرخين أن شيخ الإسلام كان يحظى بتقدير أكبر من الصدر الأعظم في الدولة العثمانية ، لأنه كان يمارس سلطاته في مجالات دينية لها وزنها وتقديرها في نظر الجميع ؛ " وتتصل إتصالاً مباشراً بالسياسة العليا للدولة فله وحده ودون سواه الحق في إصدار فتاوى تجيز الحرب التي تخوضها الدولة ، أو فتاوى بتقرير الصلح ، أو إبرام المعاهدات ، أو عزل السلطان الحاكم .." [٢] ، ويؤكد هذه الحقائق أحد المؤرخين المعاصرين حين تحدث عن فتح قبرص من قبل الدولة العثمانية ، إذ يقول : " ... فكان أهل قبرص في أيام الدولة الشريفة العثمانية مهادنين يدفعون إلى الخزانة العامرة السلطانية ما كان مقرراً عليهم ، غير أنهم أخذوا في المكر والخداع وإظهار الإطاعة والوفاق وإخفاء الغدر والشقاق ، فصاروا يقطعون الطريق في البحر على المسلمين ، وإذا أخذوا سفينة من سفائن المسلمين قتلوا جميع من ظفروا به في تلك السفينة لإخفاء ما فعلوه ، وصاروا يؤون قطّاع الطريق من النصارى ويساعدونهم على المسلمين إلى أن كثُر أذاهم وعمَّ ضررهم ، فأستفتى المرحوم السلطان سليم خان من المرحوم مفتي الإسلام مولانا أبي السعود

(١) عبدالعزيز محمد الشناوي : الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، ج١ ص٤٠٨ مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ،ط ١٩٨٠م

(٢) عبدالعزيز محمد الشناوي : المرجع السابق ،ج١ ،ص٤٠٩–٤١٠ .

أفندي العمادي رحمهما الله تعالى فأفتاه بأنهم غدروا ونقضوا العهد وأن قتالهم جائز بسبب ما ارتكبوه من الغدر والخيانة ، فجهّزَ عليهم حضرة السلطان سليم جيشاً كثيفاً وعسكراً منصوراً منيفاً أرسلهم من البر وعمارة عامرة من جانب البحر ..." [١].

وبما أن المفتين كانوا يشكلون قطاعاً مهماً في الهيئة الإسلامية داخل الدولة العثمانية ، فإنهم كانوا يُعَيَّنون في المدن المهمة ويقومون بمهام مناصبهم بجانب القضاة وربما يظلون في مناصب الإفتاء مدى الحياة دون التقيد ببلوغهم سناً معينه ، وكانت مهمتهم إصدار الفتوى في ضوء مذهب الإمام أبي حنيفة، حتى بات " مفتو الأنام " هم أصحاب الكلمة المسموعة والرأي الراجح في عاصمة الدولة وولاياتها المختلفة ، ورغم وجود السلطان العثماني على قمة نظام الحكم في الدولة العثمانية ، فقد كان يلتزم قبل تنفيذ أي إجراء سياسي مهم بالحصول على فتوى من المفتي – شيخ الإسلام – بأنه يتماشى مع الشريعة الإسلامية ، وكثيراً ما أدى رفض المفتي إلى إرغام السلطان على العدول عن المشروعات أو الإجراءات التي كان يود إعتمادها ، حتى أن بعض المؤرخين ذهب إلى أن المفتي كان يتمتع بسلطة دستورية من شأنها أن تقيد سلطة السلطان العثماني ، بمقتضى حق الرفض ، حيث كان بإستطاعته أن يرفض قرارات السلطان ، ولا سيما إذا كان السلطان ضعيفاً ولا يملك شعبية تؤهله للتفوق في إتخاذ قراراته وكسب المفتي إلى جواره [٢] ، وبذلك كان

(١) قطب الدين الحنفي : الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، ص٣٠١–٣٠٢ ، مطبوعات المكتبة العلمية بمكة ١٣٧٠هـ .

(٢) أحمد عبدالرحيم مصطفى : أصول التاريخ العثماني ،ص١٠٨–١٠٩،الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م ، دار الشروق ، القاهرة .

الناس يلجأون إلى المفتين للأخذ بفتاويهم حول القضايا المختلفة ومعرفة موقف الشريعة الإسلامية منها ، والمفتي يكتب رأيه كتابة على ورقة رسمية خاصة به لعرضها على الجهات الحكومية ، وبذلك يأخذ المواطن هذه الفتوى أو تلك ويقدمها كمستند شرعي يدعم موقفه في القضية ، وعادة تتمكن مثل هذه الفتاوى أن تحسم القضية لصالح حامليها ، وبالتالي فإن المفتين بموقفهم الشرعي هذا باتوا يقدمون للدولة أرقى وأجل الخدمات ، فقدموا لها بصفتهم حراس الشريعة قوة الإسلام الحقيقية التي هي أعظم قوة روحية عملت في هدوء ومثابرة وإستمرار على تماسك الدولة العثمانية ومجتمعاتها الإسلامية دون أن تتعرض هذه القوة الروحية لهزات أو تغييرات ، بل مضت في طريقها تطبع العثمانيين وحياتهم الخاصة والعامة بالطابع الإسلامي العميق .

ومنذ أن وصل العثمانيون إلى مصر في أوائل سنة ٩٢٣هـ/أوائل سنة ١٥١٧م أدركوا أهمية مكة المكرمة ، وأهمية علمائها لدولتهم سواء في المشرق العربي عامة أو في الجزيرة العربية بشكل خاص ، وحين عزم السلطان سليم الأول – ياووز – "٩١٨–٩٢٦هـ/١٥١٢–١٥٢٠م" على تجهيز جيش عثماني من مصر إلى مكة المكرمة لضمها للدولة العثمانية التي فرضت سلطتها على مصر ، كان قاضي الشافعية بمكة المكرمة وأبرز علمائها وفقهائها القاضي " صلاح الدين محمد بن أبي السعود بن ظهيرة " معتقلاً بمصر منذ أيام السلطان الغوري ، لكن السلطان العثماني سليم أطلقه من معتقله عندما دخل مصر ، فلما عرف القاضي أبن ظهيرة بتجهيز الجيش العثماني إلى مكة سارع للإجتماع بوزير السلطان سليم الأول وشرح له عظمة مكة وأهلها ومكانة أميرها الشريف بركات بن محمد ، وأنه من المؤيدين للدولة وللسلطان العثماني ، ثم كتب القاضي ابن ظهيرة إلى الشريف بركات

يعلمه بما جرى في مصر ويطلب منه إرسال أبنه محمد أبي نمي للحضرة السلطانية في مصر كما كتب السلطان سليم كتاباً مماثلاً للشريف بركات ، والذي سارع بإرسال إبنه محمد أبي نمي إلى مصر لمقابلة السلطان سليم الأول وإعلان الولاء له ولدولته [١].

وفي منتصف جمادى الآخرة سنة ٩٢٣هـ/ أواخر ١٥١٧م ، وصل إلى مصر محمد أبي نمي ابن الشريف بركات وقدم التهنئة والولاء للسلطان العثماني وقابله السلطان بالتقدير والإحترام وخلع عليه الخلع والهدايا القيمة ، ثم أعاده شريكاً لوالده في ولاية مكة وأعطى أمراً للشريف بركات بن محمد بأن يكون أميراً لمكة المكرمة بدلاً من الباشا السابق وأضاف له نظارة الحسبة [٢] ، ويصف لنا أحد المؤرخين الأتراك إعتماداً على الوثائق العثمانية ، تلك الحادثة التاريخية التي تمثلت في الإحترام والتقدير الذي منحه السلطان العثماني سليم الأول للشريف محمد أبي نمي أبن أمير مكة الشريف بركات بن محمد والتي تعطي إنطباعاً خاصاً عن إحترام السلطان العثماني ورجال دولته لأهل مكة وأمرائها وعلمائها ، حيث يقول ذلك المؤرخ : " إن مجئ الشريف أبو نمي بن بركات إلى مصر كان في ١٣ جمادى الآخرة سنة ٩٢٣هـ آب ١٥١٧م وقد أمر السلطان بإستقباله والترحيب به وأنزل ضيفاً في المكان المخصص له وبعد تقديم الهدايا التي جلبها الشريف أبو نمي إلى الديوان في اليوم السادس عشر من الشهر نفسه ، أي بعد ثلاثة أيام من

(١) السيد أحمد بن زيني دحلان : خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام ص٥٠،ط١ ، ١٣٠٥هـ ، المطبعة الخيرية بالقاهرة .

(٢) محمد بن أحمد بن إياس الحنفي : بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى ، ج٥ ص١٩٠–١٩٣ ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .

مجيئه، حيث جلس على المقعد الموضوع بين قاضي العسكر والوزير الأعظم يونس باشا ، أما أبن عمه الشريف عرار الذي جاء معه بصفة رسول فقد جلس على كرسي في الجهة المقابلة ، وبعد سماع مذاكرة الديوان وإنتهاء أعماله قوبل أبونمي من قبل السلطان حيث قدم له الهدايا التي جلبها ، وخلال فترة ضيافة أبو نمي ورسوله كان يذبح ثلاثون خروفاً يومياً كما أمنت بقية إحتياجاتهم بشكل زائد ، وفي ٢٢ جمادى الاخره مثل الشريف أبو نمي في حضرة السلطان للوداع وقد ألبس الخلعة مع هدايا كثيرة ، كما صرف لأمير مكة راتب من خزينة مصر "[١] .-

من هنا يتبين لنا أن تعامل العثمانيين مع أهل مكة المكرمة كان من خلال وجهة نظر القاضي صلاح الدين أبن أبي السعود أبن ظهيرة ، وهو ما تمثل في إرسال السلطان العثماني هداياه إلى مكة المكرمة وأعيان الأشراف فيها ، كي توزع على فقرائها مع كثير من الصدقات ، كما رتب لهم الغلال والهبات المتنوعة والتي ترسل لهم سنوياً وبصفة منتظمة على أن يتم توزيعها عن طريق القاضي وأمير مكة المكرمة .

ولقد كانت وظيفة المفتي تختلف كثيراً عن وظيفة القاضي ، فوظيفة القضاء عادة تكون من إختصاص العثمانيين أنفسهم بإعتبارها جزءاً من إدارة الحكم ، أما الإفتاء فكان من إختصاص بيوت العلم المعروفة في مكة

(١) إسماعيل حقي جارشلي : أشراف مكة المكرمة وأمرائها في العهد العثماني ترجمة خليل علي مراد، ص٤٥-٤٧ ، الدار العربية للموسوعات - بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م " ويشير المؤلف في الهامش إعتماداً على وثيقة عثمانية في أرشيف رئاسة الوزراء بإستانبول إلى أنه قد أخرج مبلغ ٢٥٠٠٠ قرش من خرجية جيب همايون المأخوذة للسلطان سنوياً من جائزة ولاة مصر ، وخصص هذا المبلغ لأمراء مكة " .

المكرمة وبتأييد من العثمانيين أنفسهم ، وكان الأهالي إذا شعروا بالحيف أو الظلم من القضاة لجأوا إلى إستفتاء المفتي وحملوا فتواه إلى أمير مكة المكرمة أو إلى القاضي إذا كانت الفتوى لصالحهم [١] .

من هذا المنطلق كان بعض أمراء الأشراف في مكة المكرمة ينتزعون الفتوى من أصحاب الإفتاء ضد خصومهم ومن ثم يحملونها إلى القاضي ليحكم لهم بموجب هذه الفتوى ، وكان مفتي الحنفية يرأس جميع المذاهب الأربعة ومن يفتي ، وكان الشيخ قطب الدين الحنفي المكي أول من تولى رئاسة الإفتاء في مكة المكرمة في العهد العثماني أوائل القرن العاشر الهجري أوائل القرن السادس عشر الميلادي [٢] ، واستمر إعتماد أمراء الأشراف بمكة على آراء وفتاوى المفتي ردحاً من الزمن خاصة في الأمور والقضايا الدينية التي يختلف حولها الناس وتحتاج إلى رأي عام يلزم الجميع ، كي يتمكن الأمراء من تحقيقه دون مضايقة أو مداخلات خارجية تحدث ضعفاً وتصدعاً في موقف الإمارة والولاة بشكل عام [٣] .

وإذا كان منصب شيخ الإسلام في الدولة العثمانية يعتبر واحداً من أهم منصبين من مناصب الهيئة العلمية في نظم الدولة ، فإن مشيخة الإسلام تلك زادت أهميتها في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي حيث ظهر مجموعة من الشيوخ الأقوياء مثل الشيخ زنبيللي علي أفندي المتوفى سنة ٩٣٢هـ/١٥٢٦م ، والشيخ أبي السعود أفندي المتوفى سنة ٩٨٢هـ/١٥٧٤م ،

(١) أحمد السباعي : تاريخ مكة ،ج٢ ، ص٤٧٣ ، ط٦ ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م نادي مكة الثقافي .

(٢) محمد طاهر الكردي المكي : التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم ، ج٥ ، ص٤٢٢ ، ط١ ، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ، دار خضر للطباعة – بيروت – لبنان .

(٣) السيد أحمد زيني دحلان : المصدر السابق ، ص١٠٧–١٠٨ .

ومثل هؤلاء الشيوخ تجاوزت صلاحياتهم تعيين المفتين ، حتى باتوا أصحاب صلاحيات مطلقة في مناصب التدريس والقضاء ، وبفضل جهاز الإفتاء وتأثيره في سياسة الدولة تبوأ مشائخ الإسلام مكانة رفيعة من الناحية السياسية ، حيث كان يدعى شيخ الإسلام إلى الديوان الهمايوني عند الحاجة وهو ليس عضواً فيه ، كما كان بإستطاعته أن يتوجه إلى الديوان لعرض أي أمر من الأمور وهو ما تجلى في مجئ شيخ الإسلام زنبيللي علي أفندي إلى الديوان ولقائه السلطان سليم الأول ، وبذلك صار شيخ الإسلام يحتل المكانة الثانية بعد الصدر الأعظم في أجهزة الدولة بل هناك من السلاطين من جعل مشائخ الإسلام يتقدمون الصدر الأعظم نفسه ، وكان شيخ الإسلام مسئولاً عن جهاز الإفتاء وإدارة شئون كبار المدرسين والقضاة وعرفت مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية بالمصطلح العثماني " باب مشيخت " أو " فتوا خانه " ، وبذلك صارت دور الإفتاء في الأيالات والسناجق تابعة لمنصب مشيخة الإسلام داخل العاصمة [١] ، ومن ضمن هذه الايالات مكة المكرمة التي كان للقضاة والمفتين فيها دور كبير في الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية وبالتالي صار لهم مكان مميز لدى أمراء مكة والولاة العثمانيين في الحجاز لأهميتهم في عاصمة الدولة ولدى السلاطين العثمانيين .

ويقول أحد المؤرخين أن أول قاضٍ أرسل لمكة من عاصمة الدولة العثمانية – إستانبول– كان في سنة ٩٤٣هـ ، وأن أحكام القضاة كانت مرتبطة بمشيخة الإسلام في الأستانة ، حيث كان القاضي يمثل السلطة العثمانية في الأمور الدينية ويرأس الحفلات التي يُنَصّب فيها أمراء مكة ،

(١) أكمل الدين إحسان أوغلي وآخرون : الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ، ترجمة صالح سعداوي ، المجلد الأول ، ص٣٠٢ – ٣٠٣ ، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون ، إستانبول ، ط١٩٩٩م .

ويعقد المراسيم الخاصة بذلك ، ويتولى تقديم الخلع السلطانية إلى الأمير [١] .

ويرى المؤرخ أندريه ريمون أن القضاة قد لعبوا في الولايات العربية دوراً ملحوظاً في الحياة الإجتماعية والإقتصادية بل والسياسية ، وكانوا يتمتعون بإختصاصات لا حدود لها من الناحية العملية ، وكان القضاة وعدد من العلماء يتواجدون في المجالس التي تعاون الولاة وفي مقدمة هؤلاء القائمين على الإفتاء ، وكان على القضاة بشكل خاص التأكد من تنفيذ الأوامر الصادرة من الأستانة إلى الوالي ، في إطار مراعاة القانون الديني الذي كان العلماء حراساً ومفسرين له وكان القضاة يطلعون الحكومة المركزية في الأستانة على مسلك الولاة ، كما كان بوسعهم في نهاية الأمر شجب تصرفاتهم عندما يرون أنها تستحق التوبيخ ، وهو عمل كان بوسعه أن يدفع السلطان إلى عزل الوالي ، وهذا ما يؤكد أن تدخل القضاة والمفتين في النزاعات الداخلية بين القوى الرئيسية التي تتنازع على السلطة هو أمر يكاد يكون حاسماً ومؤثراً في إتخاذ القرار ولمن يقفون إلى جواره ومساندته [٢] .

لقد كان المفتي في الدولة العثمانية بصفة عامة وفي مكة المكرمة بصفة خاصة يعطى دعماً قوياً في إتخاذ القرارات التي تصدرها السلطنة العثمانية سواءً في عاصمة الدولة – الأستانة – أومن قبل ولاتها في الولايات العثمانية المختلفة ، وتزيد أهمية الفتوى في مكة بشكل خاص عندما تتعلق الأمور بالقضايا الدينية ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، فعندما إختلف أئمة الصلاة في الحرم المكي في إمامة المصلين في صلاة التراويح حيث إعترض

(٢) محمد طاهر الكردي : المرجع السابق ، ج٥ ، ص٤٢١ .

(١) روبيرمانتران وآخرون : تاريخ الدولة العثمانية ، ترجمة بشير السباعي ،ج١ ، ص٥٣٤–٥٣٧ الطبعة الأولى ١٩٩٣م ، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع ، القاهرة .

الشيخ الإمام يحيى الطبري من أئمة الشافعية على الشيخ سعيد ابن محمد من أئمة الشافعية في مقام إبراهيم عليه السلام داخل الحرم المكي ، ورفض الطبري أن تكون إمامة التراويح في ذلك المكان لغيره وأن لديه فتوى سابقة للقيام بهذه المهمة ، حينئذ عرض الأمر على مشيخة الإسلام ودار الإفتاء فأفتوا برفض دعوى الطبري وان إمامة التراويح في الحرم المكي الشريف لا تنحصر فيه لوحده ولا تقتصر عليه ، وله دوره ومكانته مع مشائخ وأئمة الحرم الآخرين من جميع المذاهب الأربعة ، وصدر فرمان سلطاني بذلك أبلغ لأمير مكة وقاضيها والمفتي فيها لإبلاغ مضمونه والتمشي بموجبه [١]

وعندما أراد الأمير العثماني مصلح الدين تجديد وبناء المقام الحنفي داخل الحرم المكي الشريف سنة ٩٢٤هـ / ١٥١٨م والذي كان مسقفاً على أربعة أعمدة وفي صدره محراب ، وأراد أن يوسعه ويجعل له قبة ، أمر بعقد مجلس شرعي وطلب إصدار فتوى في ذلك ، وأشار المجتمعون من العلماء أن لكل إمام من الأئمة الأربعة مكانة عظيمة ، وأن تعداد المقامات في وقت بنائه لأول مرة سنة ٨٠١هـ / ١٣٩٩م قد أنكره كثير من العلماء ولهم في ذلك العصر رسائل متعددة ومعروفة وباقية حتى الآن ؛ وأن علماء مصر المحروسة أفتوا بعدم جواز ذلك ، وخطّأوا من قال بجوازه ، وعندئذ إنفض المجلس الشرعي من غير إتفاق ، إلا أن القاضي بديع الزمان بن الضياء الحنفي – قاضي مكة وشيخ الحرم بها – وكان من أهل الرئاسة والفتيا – ذكر للأمير أن جده القاضي الشيخ أبا البقاء محمد بن أحمد القرشي الفقيه الحنفي ٧٩١–٨٥٨هـ قد أفتى بجواز ذلك ، فوجد هذا الرأي وتلك الفتوى راحة في

(١) وثيقة عثمانية ، دفاتر المهمة رقم ١١٠ ، الحكم رقم ٢٤٩٣ ، أرشيف رئاسة الوزراء ، إستانبول .

نفس الأمير فشرع في إتمام ذلك المشروع تحت مظلة هذه الفتوى [١] .

وكان أمراء مكة يحرصون على إكرام العلماء والقضاة ورجال الإفتاء ومصاحبتهم عند زيارة عاصمة الدولة – الأستانة – ومقابلة السلطان ، وهو ما تمثل في صحبة القاضي إبراهيم ابن ظهيرة المتوفى سنة ٩٦٢هـ/١٥٥٥م، والقاضي تاج الدين المالكي – الإمام والمحدث والمفتي بمكة المكرمة المتوفى سنة ٩٦٠هـ/١٥٥٣م ، واللذين صحبا الشريف أحمد بن أبي نمي إلى الأستانة سنة ٩٤٥هـ/١٥٣٨م ، والتقيا بالسلطان سليمان القانوني الذي أنعم عليهما وعلى الشريف أحمد بالأُعطيات والخلع الكثيرة والهبات والعطايا الجزيلة [٢] .

ونظراً للمكانة الدينية المتميزة للعلماء بصفة عامة والمفتين بصفة خاصة فإن سلاطين الدولة العثمانية وأمرائها وولاتها كانوا حريصين على أخذ موافقتهم والحصول منهم على فتوى شرعية تُجيز لهم أعمالهم التي يؤدونها لمصلحة الدولة ومنشآتها ، لاسيما ما يتعلق منها بشئون المسجد الحرام ومنشآته سواءً من ناحية الترميم أو البناء أو الإضافات ، لأنه لابد وأن يحصل أي عمل في هذا الشأن تحت مظلة شرعية وبموافقة المفتين والعلماء في الدولة العثمانية سواء في عاصمة الدولة – الأستانة – ، أو في مكة المكرمة ، لأن موافقتهم ومباركتهم لتلك الأعمال تُعطي دعماً معنوياً للسلطان العثماني

(١) محمد بن علي بن فضل الطبري : تاريخ مكة ، تحقيق محسن سليم ، ج١ ، ص٣٦٦–٣٦٧ ، ط١ دار الكتاب الجامعي ، القاهرة .

(٢) عبدالحي بن احمد أبن العماد : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، ج٨ ، ص٣٣١ ، القاهرة ، ١٩٣٣م ، ب.ن.

ويحصل من خلالها على التأييد والدعم والثناء الذي يحرص عليه سلاطين الدولة العثمانية دائماً ، خاصة عندما يأتي من علماء وأعيان مكة المكرمة ، فعندما أراد السلطان العثماني أن يجري بعض الإصلاحات والترميمات للكعبة المشرفة والمسجد الحرام سنة ٩٥٢هـ الموافق ١٥٤٥م ، أخذ الفتوى من مشيخة الإسلام في الأستانة ومن العلماء المفتين في مكة المكرمة فأذنوا له بذلك وتم حينئذ تصفيح باب الكعبة المشرفة بالفضة وكانت نحو أربعة آلاف مثقال ، وطليت بالذهب ، الذي كان يزن ألف ومائتين وثمانين ديناراً وأعيدت الحلقات الأربع على باب الكعبة الشريف وتم إصلاح ميزاب الكعبة وصفح بالفضة المموهة بالذهب ، وعندما رمم المسجد الحرام في عهد السلطان سليمان الأول ابن سليم الأول "٩٢٦–٩٧٤هـ / ١٥٢٠–١٥٦٦م" في سنة ٩٥٨هـ/١٥٥١م سارع مفتي مكه وفقيهها الشيخ عبدالعزيز الزمزمي الشافعي إلى رفع الشكر شعراً إلى السلطان العثماني حين قال :

- يامعشر الإسلام بشرى لنا ..... وواجب الله منا الثنا
- صلوا وطوفوا واشكروا ربكم ..... ومتعوا في بيته الأعينا
- وادعوا إلى سلطاننا انه ..... لما وهى رمم منه البنا
- فهب له يارب في عمره ..... وعافه وامنحه كل المنا
- وقد أتى تاريخ ترميمه .....–رمم بيت الله سلطاننا

كما شاركه في هذا الثناء الشيخ الزيني عبدالرؤف بن يحيى بن عبدالرؤف الشافعي المكي ، والذي أشار إلى تصفيح الباب الشريف للكعبة المشرفة تحديداً حين قال :

- صفح هذا الباب سلطاننا ..... أعني سليمان هو العادل—

- وقد أتى تاريخ تصفيحه ..... لم يخب في بابنا النازل [١]

ويؤكد أحد المؤرخين المعاصرين أن السلطان العثماني سليمان القانوني قد أصدر أمراً سلطانياً في سنة ٩٥٩هـ/١٥٥٢م بتصفيح باب الكعبة المشرفة وكلف بذلك أحد فضلاء مشيخة مصر وهو المعمار أحمد المقطعجي ، وكان سبب ذلك وقوع خلل في سقف الكعبة ، وعندما عرض الأمر على السلطان إستفتى مفتي الدولة العثمانية محمد بن محمد أبي السعود أفندي "٨٩٨–٩٨٢هـ " والذي أفتى بأن الكعبة تعمر إذا إحتاجت إلى العمارة ، وقد أرسل السلطان العثماني هذه الفتوى إلى أمير مكة المكرمة لعرضها على علماء مكة ، فجمع أمير مكة الشريف أبا نمي محمد بن بركات علماء مكة وأعيانها في الحطيم ومنهم مفتي الشافعية الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي "٩٠٩–٩٧٤هـ" ، ومفتي الحنفية الشيخ محمد بن احمد القطبي النهروالي "٩١٧–٩٩٠هـ" ، ومفتي المالكية القاضي تاج الدين بن عبدالوهاب بن يعقوب المالكي " توفى سنة ٩٦٠هـ " ، فأفتوا بموافقة فتوى أبي السعود أفندي وأختلفت طائفة أخرى ، وقالوا بعدم الجواز وأن من تعظيم البيت الحرام أن لا يتعرض إلى ترميم ولا إصلاح وقالوا إن قيام الكعبة المشرفة هذه المدة المديدة والرياح تنسفها من كل جانب ولا تؤثر فيها دليل على أن قيامها ليس بقوة البناء بل بقوة الله تعالى وأنه لا يجوز تغيير أخشابها إلا إذا سقطت بنفسها ، وكادت أن تقوم لذلك فتنة من العوام، وقد كتب مفتي الشافعية الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي في ذلك كتاباً أسماه " المناهل العذبة في إصلاح ما وهى من الكعبة " ، أجاز فيه تعمير ما تهدم من جدران الكعبة المشرفة لمصلحة ضرورية أو حاجة مستحسنه ووافقه

(١) محمد بن علي الطبري : المصدر السابق ، ج١ ، ص٤٨٠–٤٨٢ .

في هذا الرأي مفتي الحنفية قطب الدين النهروالي وأستند إلى ما قال به الشيخ محب الدين الطبري في كتابه : " إستقصاء البيان في مسألة الشاذروان " ، وأنه يجوز التغيير في الكعبة لمصلحة ضرورية أو حاجة ماسة ، وحينئذ جمع أمير مكة أعيان مكة وعلمائها وطلب من قاضي مكة الشيخ محمد بن أبي الحسن البكري أن يلقي درساً في الناس يتكلم فيه عن هذه القضية وموقف علماء الإسلام منها فتحدث وأجاد ، فلما إنتهى من محاضرته تلك ، أُخرجت فتوى أبي السعود أفندي للناس فوافقوا عليها وأيدوها فبُدئ بالعمل ، وسكنت الفتنة وأبدلت أعواد سقف الكعبة بأعواد جيدة بغاية الإحكام والجودة ثم أعادوا السقف والسطح كما كان وبغاية الإتقان ، وقد إمتدح المفتي الحنفي بمكة المكرمة الشيخ محمد بن أحمد القطبي النهروالي ذلك العمل الذي تشرف به السلطان سليمان القانوني الذي جدد سقف الكعبة المعظمة ، وأصلح أرضها وجدارها المتخذ قبلة للسجود والركوع ، وأمر بتجديد أحجار المطاف وتسويتها تحت أقدام الطائفين في الطواف وتحلية الباب الشريف والميزاب المعظم المنيف ، ودون بذلك شهادة للتاريخ بلغة العلماء البلغاء حين قال : " الحمد لله الذي عمر الكعبة الشريفة بالشريعة المحمدية فغدت وهي البيت المعمور حساً ومعنى ، وشيد قواعد ملك من جدد سقفها بتشييد " وإذ يرفع إبراهيم القواعد وإسماعيل ربنا تقبل منا " – يقصد بذلك الآية ١٢٧ من سورة البقرة – وأصلح وجود من وجد " فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه " – يقصد بذلك الآية ٧٧ من سورة الكهف – وخصه بكنز " إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر " – يقصد بذلك الآية ١٨ من سورة التوبة – ، وكان له بذلك عظمة وكرامة ، وأنّا له الحظ الوافر من ملكٍ سميهُ نبي الله سليمان ، ... فلقد جدد سقف الكعبة المعظمة حفظ الله دولته، ... وأصلح أرضها وجدارها المتخذ قبلة للسجود والركوع ، ... إلى أن قال : تقرباً إلى الله أمر بتجديد أحجار المطاف وتسويتها تحت أقدام الطائفين

في الطواف وتحلية الباب الشريف والميزاب المعظم المنيف خليفة الله الأعظم سلطان الروم والعجم من أصطفاه الله تعالى وأجتباه لترميم بيت الله الحرام وأختاره وارتضاه لخدمة الركن والمقام ، السلطان ابن السلطان الملك المظفر أبو الفتوحات سليمان خان تقبل الله منه صالح الأعمال وبلغه مايؤمله من السعادة والإقبال ، وكما ثم غرد بالتاريخ طير الهنا به عمر الله قبلتنا " [١] .—

وكان للمفتي نفسه حضوراً في الثناء على ما قام به السلطان مراد الثالث بن سليم الثاني "٩٨٢–١٠٠٣هـ" من عمارة وتجديد في المسجد الحرام ، حيث أقرضه شعراً بقوله :

- جدد السلطان مراد بن سليم–.....–مسجد البيت العتيق المحترم
- سُرّ منه المسلمون كلهم–.....–دام منصور اللوا والعلم
- قال روح القدس في تاريخه–.....–عمر السلطان مراد الحرم [٢]

من هنا يتبين لنا أن السلاطين العثمانيين في عاصمة الدولة الأستانة، وكذلك أمراء مكة المكرمة كانوا جميعاً حريصين أشد الحرص على وجود الفتوى الشرعية في كل أمر يتخذونه في شئون دولتهم ولا سيما في مكة المكرمة والمسجد الحرام تحديداً ، وهذا الحرص أعطى أهمية معنوية لوظيفة الإفتاء التي كانت تابعة أو مساندة لوظيفة القاضي ، والتي نشأت في أحضان مشيخة الإسلام [٣] .

ومع أن وظيفة الإفتاء تعتبر من أهم الوظائف الشرعية التي يجب أن

(١) محمد بن علي الطبري : المصدر السابق ، ج١ ، ص٤٨٨–٤٩١ .

(٢) محمد بن علي الطبري : المصدر السابق ، ج١ ، ص٥٣٣ .

(٣) وثيقة عثمانية ، دفاتر المهمة ، دفتر رقم ٨٧٣ ،ص١٤١ ، أرشيف رئاسة الوزراء ، إستانبول .
وثيقة عثمانية ، دفاتر المهمة ، دفتر رقم ١١٢ ، حكم رقم ٨٣٧ ، أرشيف رئاسة الوزراء إستانبول .

تكون قائمة ودائمة في أنحاء الدولة الإسلامية ، وهو ما ذهب إليه ابن خلدون عندما ذكر الخطط الدينية المختصة بالخلافة وعدّ منها الفتيا وجعلها من مصالح المسلمين وجعل مراعاتها من الواجبات على ولي الأمر ، إلا أن البعض يرى أنه على ولي الأمر أن يبحث عمن يصلح للفتوى ويمنع من لا يصلح وأنه ليس من الضروريات إقامة ولي الأمر مفتياً وتوظيفه شرعاً ، وأن يكون لهذا المفتي مرتب من بيت المال لأن المفتي عامل للمسلمين ، حبس نفسه لعملهم فيجب أجره من مالهم فإن أخذه من بيت المال فليس له أن يأخذ من الناس شيئاً ، وإن لم يكن له مرتب أخذ أجره ممن يستفتيه [١] .

ومع كل ذلك نستطيع أن نؤكد أن وظيفة الإفتاء في مكة المكرمة خلال القرن العاشر الهجري باتت ذات أهمية قصوى لدى سلاطين الدولة العثمانية ، وصار السلطان العثماني يتتبع أحوال المفتين وأخبارهم وظروف حياتهم المعيشية ، ومكانتهم الإجتماعية لأنهم يمثلون له السند والدعم اللامحدود ، ويقفون إلى جواره ويتصدون للمعارضين لقراراته ويضفون على أعماله أنواعاً من الثناء والشكر ، ويطلبون له الدعاء والنصر .

لذلك حرص سلاطين الدولة العثمانية على أوضاع المفتين بمكة المكرمة وهذا ما أثبتته الوثائق العثمانية غير المنشورة ، حيث نرى أن السلطان العثماني يصدر حكماً إلى والي مصر يبلغه فيه بزيادة راتب المفتي في مكة إلى مائة أقجة [٢] بدلاً من سبعين أقجة وذلك على سبيل

(١) محمد طاهر الكردي المكي : المرجع السابق ، ج٥ ، ص٤٣٦ .
وثيقة عثمانية ، دفاتر المهمة ، دفتر رقم ٨٧٧، ص٢٩ ، أرشيف رئاسة الوزراء إستانبول .

(٢) أصلها مغولية ومعناها النقد الأبيض وهي قطعة صغيرة من الفضة ، ضُربت لأول مرة عام ٧٢٩هـ في عهد السلطان أورخان ، وكانت تحمل على وجهها الأول كلمة الشهادة وعلى وجهها الآخر أورخان، =

الترقي والمساعدة [١] ، وليس هذا فحسب وإنما هناك حكم سلطاني آخر إلى أمير سنجق جدة وإلى مشيخة الحرم في مكة المكرمة بأن تحدث وظيفة ويعين عليها من الكفاءات المعروفة لخدمة المفتي في مكة ومساعدته في أعماله الخاصة مراعاة لظروفه ورفعاً لمكانته العلمية التي يشغلها [٢] .

وزيادة في الحرص على القضاة والمفتين في مكة المكرمة فقد حرص السلاطين العثمانيين على حفظ مكانتهم بعد وفاتهم ، حيث صدر توجيه من السلطان العثماني إلى أمير مكة المكرمة للإهتمام بأبناء وأسر المفتين والأئمة والخطباء في المسجد الحرام ، وان تصرف لهم مستحقاتهم كاملة التي كانت تدفع لآبائهم ، ومن توجد فيه الكفاية من أبنائهم لشغل وظيفة والده فيتم تعيينه فوراً في تلك الوظيفة ، و إلا صرف له مكافأة مجزية ومورد سنوي من الصرة العثمانية والهبات التي ترسل كل عام إلى مكة المكرمة [٣] .

-ويذهب أحد المؤرخين المعاصرين إلى أن وظيفة الإفتاء لم يكن لها مكافأة مادية أو عينية حتى صدرت تعليمات السلطان مراد الثالث بن سليم الثاني "٩٨٢-١٠٠٣هـ" بصرف مبلغ خمسين عثماني في كل يوم من بيت المال لمفتي مكة المكرمة الشيخ عبدالكريم بن محب الدين ابن احمد القطبي "٩٦١-١٠١٤هـ" وليس هذا فحسب بل هناك رواتب يومية للخطباء والأئمة والمدرسين بالحرم المكي الشريف [٤] .

=

" سهيل صابان : المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية ، ص٢٠- ٢١ ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ١٤٢١هـ " .

(١) وثيقة عثمانية،دفاتر المهمة ،دفتر رقم ١١٠ ،حكم رقم ٢٥٠٦ ،أرشيف رئاسة الوزراء ، إستانبول

(٢) وثيقة عثمانية ،دفاتر المهمة ،دفتر رقم ١٠٨ ،حكم رقم ٢٣٤ ،أرشيف رئاسة الوزراء ،إستانبول .

(٣) وثيقة عثمانية ،دفاتر المهمة ،دفتر رقم ٨٧٥ ،حكم رقم ٢٥ ،أرشيف رئاسة الوزراء ، إستانبول .

(٤) محمد بن علي الطبري : المصدر السابق ، ج١ ، ص٥٦٦ .

ومع هذا الإهتمام الذي أولاه رجال الدولة العثمانية للمفتين في مكة المكرمة ، فقد إزدهرت وظيفة الإفتاء وأخذت طابع التعيين الرسمي من قبل الحكومة المركزية في الأستانة وكثر رجال الإفتاء على المذاهب الأربعة ، بيد أن وظيفة المفتي الرسمية لمكة المكرمة كانت تكاد تكون في واحد أو اثنين، وكان السلطان العثماني ينعم بوظيفة الإفتاء على المشائخ والعلماء من المذهب الحنفي أما ماعدا ذلك فقد كان هناك علماء ومفتين على المذاهب الأخرى كالشافعية والمالكية والحنابلة ، بيد أن جُلهم ليسوا معينين في وظائف رسمية من قبل السلطنة العثمانية أو أمير مكة أو الوالي العثماني في الحجاز، وبذلك باتت وظيفة الإفتاء تأخذ طابع المنافسة مع وظيفة القاضي الرسمية التي لابد أن يكون شاغلها معيناً رسمياً من قبل السلطنة ومرتبط بأمير مكة والوالي العثماني ، وقد برز في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي عدد كبير من المفتين جلهم على المذهب الحنفي ، ولكن المذاهب الأخرى كان لها نصيب وافر من العلماء الذي تصدوا للإفتاء وأثبتوا جدارتهم في هذه المهمة الدينية الشريفة ، وقد أوصلت المصادر والمراجع التاريخية التي توفرت للبحث عدد هؤلاء المفتين إلى أكثر من خمسة وعشرين عالماً قاموا بوظيفة الإفتاء ، سواء بصفة رسمية من قبل الدولة العثمانية أو بإجتهاد منهم ، لكنهم من اتباع الدولة العثمانية ومن المؤيدين لها في قراراتها وسياستها ، وقد عرفت مكة المكرمة خلال القرن العاشر الهجري وخاصة بعد وصول العثمانيين إلى إقليم الحجاز أكثر من ثلاثة عشر عالماً يقومون بمهمة الإفتاء على المذهب الشافعي ، أما المفتين على المذهب الحنفي فقد وصل عددهم إلى تسعة علماء كانوا يقومون بوظيفة الإفتاء وغالبيتهم تم تعيينه من قبل الدولة العثمانية في الأستانة ، أما علماء المذهب المالكي

والحنبلي فهم الأقل عدداً حينذاك ، وكانت وظيفة الإفتاء على المذهب المالكي والحنبلي تتم بجهود شخصية من قبل أصحابها ولم تسند لهم وظيفة الإفتاء رسمياً طوال تلك الفترة كما تذهب كتب التاريخ أو بالأصح قل أنها لم تبرز في المصادر والمراجع التاريخية ، رغم وجود علماء أجلاء على المذهب المالكي والحنبلي إلى جوار زملائهم علماء المذهب الشافعي والحنفي ، وهذه الظاهرة التاريخية إنعكست تلقائياً على مكة المكرمة بل وعلى المسجد الحرام والصلاة فيه وحتى على الآذان ، وعلى صلاة التراويح ، وعلى مقامات الأئمة الأربعة داخل المسجد الحرام ؛ ولعلنا هنا نشير بإيجاز إلى ابرز هؤلاء المفتين كما ذكرتهم المصادر والكتب التاريخية [١] ، وهم على النحو التالي :

(١) للاستزادة عن تراجم هؤلاء العلماء وسيرتهم العلمية يمكن الرجوع للمصادر والمراجع التالية :

- أبن حميد النجدي : محمد بن عبدالله الحنبلي : السحب الوابلة على أضرحة الحنابلة .
- الشوكاني ، محمد بن علي : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع .
- الطبري ، علي بن عبدالقادر : الأرج المسكي في التاريخ المكي .
- العصامي، عبدالملك بن حسين:سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي
- ابن العماد الحنبلي، عبدالحي بن علي : شذرات الذهب في أخبار من ذهب
- الغزي ، نجم الدين محمد بن محمد بن أحمد : الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة .
- لمياء أحمد شافعي : إبن حجر الهيتمي المكي وجهوده في الكتابة التاريخية .
- المحبي، محمد أمين بن فضل الله : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر
- مرداد ، أبو الخير عبدالله بن احمد : المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر .
- المعلمي ، عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم : أعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري .
- النهروالي ، قطب الدين محمد بن أحمد : الإعلام بأعلام بيت الله الحرام .
- الهيلة ، محمد الحبيب : التاريخ والمؤرخون بمكة من القرن الثالث الهجري إلى القرن الثالث عشر .

أولاً : علماء المذهب الشافعي :

١- جمال الدين عبدالله بن أحمد بن أبي كثير الحضرمي "٨٤٧–٩٢٥هـ" شيخ الإسلام والمفتي الفقيه ، وعالم الحديث المتميز ، ومن أبرز مؤلفاته : " الدرر اللوامع في نظم جمع الجوامع" ؛ " ثمة الكلام وسفك المدام في عقائد الإسلام " .

٢- صلاح الدين محمد بن أبي السعود بن إبراهيم أبن ظهيرة القرشي المكي الشافعي " ٠٠٠٠–٩٢٧هـ " قاضي الشافعية بمكة وأبرز علماء مكة المكرمة في تلك المرحلة .

٣- جمال الدين أبو المكارم بن ظهيرة الشافعي المكي " ٠٠٠٠–٩٥٦هـ" برع في التدريس والفتوى وصار من علماء الشافعية البارزين بمكة المكرمة .

٤- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي "٩٠٩–٩٧٤هـ" من كبار علماء الشافعية ، صار مدرساً بالحرم المكي الشريف ومن كبار فقهاء الشافعية وقصده الناس في طلب الفتوى ، وكانت أجوبته دقيقة ومراعية لمشاكل مجتمعه ، وقد جمعت في كتاب كبير يقع في أربعة مجلدات ، ومن أبرز مؤلفاته : " تحفة المنهاج في شرح منهاج النووي " " معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة " ؛ " شرح الأربعين النووية " ؛ " كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع " ؛ " الزواجر عن إقتراف الكبائر " ؛ " أسنى المطالب في صلة الأرحام والأقارب " ؛ " الفتاوى الحديثة " ؛ " الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان " ؛ " إتحاف ذوي المروءة والأنافة فيما جاء في الصدقة والضيافة " ؛ " تاريخ الخلفاء الراشدين " ؛ " أخبار الشهيدين الحسن والحسين "–

٥- محمد الخفاجي الجمال المصري الشافعي "٠٠٠٠-٩٨١هـ" ، الفقيه المحدث والمفتي والمدرس بالحرم المكي الشريف درّس وأفتى بمكة المكرمة أكثر من ثلاثين عاماً ، وتوفي بمكة المكرمة .

٦- عطية بن علي بن حسن السلمي المكي – الشافعي " ٠٠٠٠-٩٨٢هـ" ، عالم مكة وفقيهها في عصره إنتهت إليه رئاسة الشافعية وكان عالماً فاضلاً مفتياً معروفاً ، ومن أشهر مؤلفاته : " تفسير القرآن الكريم في ثلاثة أجزاء " .

٧- أبو بكر بن علي بن أبي بكر بن أحمد بن عبدالرحمن الأنصاري الخزرجي المكي "٩٧١-١٠٠٦هـ" ، من علماء مكة ، أجازه جميع شيوخه بالتدريس والإفتاء، فدرّس وأفتى ، وأخذ عنه جماعة من طلبة العلم ، له كثير من الحواشي والشروحات على كثير من كتب الفرائض والعلوم المختلفة .

٨- محمد بن عبدالعزيز بن علي البيضاوي الشيرازي المكي الزمزمي الشافعي " ٠٠٠٠-١٠٠٩هـ" ولد بمكة وأخذ عن علمائها وفي مقدمتهم أحمد بن حجر الهيتمي ، درس وأفتى وفاق أقرانه في العلوم الشرعية وأجازه شيوخه في ذلك .

٩- إبراهيم بن أبي اليمن بن محمد أبي السعادات الطبري الحسيني الشافعي المكي "٩٤٥-١٠٢٤هـ" من قضاة مكة وعلمائها ، أخذ عن شيوخ مكة وأجازوه في القضاء والفتيا ، وكان أديباً فاضلاً وفقيهاً حافظاً .

١٠- يحيى بن أبي السعادات بن ظهيرة الشافعي المكي "٠٠٠٠-١٠٢٧هـ" كان عالماً فاضلاً وخطيباً متميزاً في المسجد الحرام تلقى العلم عن

مشاهير علماء مكة وأجازوه للتدريس والفتيا ، وكان أول من تولى التدريس بالمدرسة السليمانية التي أنشأها السلطان سليمان القانوني .

١١- محمد بن عبدالله بن عبدالمعطي بن محمد الطبري الحسيني الشافعي المكي "٩٦٢-١٠٣٢هـ" كان إماماً للمقام الشافعي وإماماً بالمسجد الحرام أمَّ الناس زمناً طويلاً ، ودرس وأفتى على المذهب الشافعي ، وقصده الناس بالفتوى لمكانته وغزارة علمه ، من اشهر مؤلفاته : " السلاح في أحكام الطلاق والعدة والنكاح " ؛ " تحرير العلم في شرح لامية العجم " ؛ " شرح العدة " ؛ " منظومة الآجرومية في النحو " ؛ " منظومة شروط الوضوء وفروضه وسننه " .

١٢- محيي الدين الحسيني ، عبدالقادر بن محمد بن يحيى بن مكرم الحسيني الطبري الشافعي "٩٧٦-١٠٣٣هـ" إمام المقام الشافعي والخطيب بالمسجد الحرام والمفتي على المذهب الشافعي تصدر للتدريس وللإمامة والفتيا بالمسجد الحرام له مؤلفات عدة من أشهرها : " إفحام الجاري في افهام البخاري " ؛ " كشف الخافي في علمي العروض والقوافي " ؛ " كشف النقاب عن أنساب الأربعة الأقطاب " ؛ " وابل الثج في بيان متعة الحج " ؛ " حفظ الحرم في أوقاف الحرم " .

١٣- محمد علي بن محمد بن علاّن بن إبراهيم بن محمد بن علاّن البكري الصديقي الشافعي المكي "٩٩٦-١٠٥٧هـ" ؛ إمام عصره عالم بالحديث والتفسير ، تصدر للدرس والإفتاء وأجيز من شيوخ عصره وجمع بين الرواية والحديث وكان إماماً ثقة من أشهر مؤلفاته : " الإبتهاج في ختم المنهاج " ؛ " إتحاف الثقات في الموافقات " ؛ " إعلام الإخوان بتحريم الدخان " ؛ " الأقوال المعرفة بفضائل أعمال عرفه " ؛ " البيان ونهاية

التبيان في تاريخ آل عثمان " ؛ " تحفة ذوي الإدراك في المنع من التنباك " ؛ " خاتم الفتوة في خاتم النبوة " ؛ " دليل الفالحين شرح رياض الصالحين " " رفع الإلتباس ببيان إشتراك معاني الفاتحة وسورة الناس " ؛ " العلم المفرد في فضل الحجر الأسود " ؛ وغير ذلك كثير .

١٤- عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز الزمزمي الشافعي المكي "٩٧٥-١٠٧٢هـ" سبط إبن حجر الهيتمي ، تولى وظيفة الإفتاء في مكة المكرمة ، وانتهت إليه رئاسة العلم في عصره ، من أشهر مؤلفاته : " فتح الرجاء في نشر العلم والإهتداء " ؛ " المنح الحرمية بترتيب الخطب الزمزمية " .

ثانياً : علماء المذهب الحنفي :

١- شرف الدين عبدالباقي بن أبي الحسين بن علي الحنفي "٠٠٠٠-٩٥٤هـ" من علماء الحرم المكي الشريف ومن القضاة المعروفين في عصره ، عرف بمفتي المسلمين في بلد الله الحرام.

٢- محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن ظهيرة المكي المخزومي القرشي الحنفي "٠٠٠٠-٩٨٦هـ" نُعت بشيخ الإسلام وشيخ الفتيا والتدريس ومرجع العلماء وصفوة الفقهاء بمكة المكرمة ، حيث تصدر للتدريس والفتوى ومن أشهر مؤلفاته : " الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف" .

٣- تقي الدين بن حزن الحنفي المكي "٠٠٠٠-٩٨٧هـ" مفتي المسلمين وصدر المدرسين كما نعته معاصروه أجازه علماء عصره بالإفتاء والتدريس ، وتولى القضاء بمكة والخطابة في منى أيام الحج ، ودرّس بالمسجد

الحرام وأفتى به ، ومن أشهر مؤلفاته : " المختصر في مذهب أبي حنيفة "

٤- قطب الدين محمد بن أحمد بن محمد بن قاضي خان بن بهاء الدين النهروالي المكي الشهير بالقطبي "٩١٧-٩٩٠هـ" ، أخذ عن علماء الحديث ، وعمل بالتدريس والإفتاء في مكة المكرمة على المذهب الحنفي تولى منصب الإفتاء والقضاء بأمر السلطان العثماني سنة ٩٣٢هـ/١٥٢٥م ، ألف في الحديث والتاريخ ، من أشهر مؤلفاته : " طبقات الحنفية " ؛ " منتخب التاريخ في التراجم " ؛ " الإعلام بأعلام بيت الله الحرام "؛" البرق اليماني في الفتح العثماني " ؛ " الجمع بين الكتب الستة" .

٥- علي بن جار الله بن محمد بن أبي اليمن بن أبي بكر بن علي بن أبي بركات بن ظهيرة المكي الحنفي "٠٠٠٠-١٠١٠هـ" من علماء بيت بني ظهيرة وهو أول من أتبع المذهب الحنفي منهم، تولى الخطابة في المسجد الحرام وأفتى كثيراً ، من أشهر مؤلفاته:" حاشية على السراج الوهاج" ؛ " حاشية على الأشباه والنظائر " ؛ " تاريخ المدينة " ؛ " الشربات السنية من مزاج ألفاظ الآجرومية "

٦- عبدالكريم بن محب الدين بن أبي عيسى بن محمد بن قاضي خان النهروالي الحنفي المكي الشهير بالقطبي "٩٦١-١٠١٤هـ" وهو أبن أخ المؤرخ قطب الدين النهروالي ، وقد تولى الإفتاء بمكة المكرمة سنة ٩٨٢هـ وتولى المدرسة السليمانية بمكة ، وأمّ بالمقام الحنفي ، كان خبيراً بالفقه وأحكامه ذا خط جميل واستحضار علمي فريد من أشهر مؤلفاته : " شرح صحيح البخاري " ؛ " النهر الجاري " ؛ " إعلام العلماء الأعلام ببناء المسجد الحرام " .

٧- أكمل الدين بن عبدالكريم القطبي الحنفي المكي "٩٨٨-١٠١٩هـ" مفتي مكة وعالمها في عصره ، كان من العلماء الأجلاء درس وأفتى ، تولى الإفتاء وإمامة المقام بمكة سنة ١٠١٤هـ بعد والده ، وكان تقياً وورعاً ، توفي شهيداً مقتولاً بالأعاضيد قرب الطائف ، ويذهب بعض المؤرخين إلى أنه تدخل بين شريفي مكة فهيد وإدريس حين نشب بينهما الخلاف ووقف بجانب فهيد ضد إدريس الذي تغلب في نهاية الأمر وسعى إلى قتل الشيخ أكمل الدين القطبي .

٨- عبدالرحمن بن عيسى بن مرشد العمري المرشدي الحنفي المكي "٩٧٥-١٠٣٧هـ" شيخ الإسلام ومفتى الأنام ببلد الله الحرام ، تولى إمامة المسجد الحرام وخطابته وتولى التدريس وتولى الإفتاء السلطاني بمكة وتولى القضاء والخطابة في المسجد الحرام ، قُتل في السجن بعد أن أعتقله أمير مكة محسن بن الحسن بن أبي نمي ، وقد قُتل خنقاً ليلة الجمعة الحادي عشر من ذي الحجة سنة ١٠٣٧هـ ، من أشهر مؤلفاته : " الفتح القدسي في تفسير آية الكرسي " ؛ " تعميم الفائدة بتيمم سورة المائدة من تفسير الجلالين " ؛ " براعة الإستهلال فيما يتعلق بالشهر والهلال " ؛ " الوافي شرح الكافي في علمي العروض والقوافي" " الجواب المكين عن مسألة إن كان يعذب المشركين " .

٩- محمد بن عبدالعظيم بن ملا فروخ المكي الحنفي – الملقب بعبدالعظيم – " ٩٩٦-١٠٦١هـ " كان يكتب على الفتوى حسبةً وهو إبن عشرين سنة ، تولى العديد من الوظائف منها التدريس بالمقام الحنفي ومدرسة محمد باشا والمدرسة المرادية ثم أصبح إماماً بمقام إبراهيم وخطيباً بالمسجد الحرام ، وعمل بالإفتاء ، ومن أشهر مؤلفاته : " القول السديد

في بعض مسائل الإجتهاد والتقليد " ؛ " إعلام القاصي والداني بمشروعية تقبيل الركن اليماني " .

ثالثاً : علماء المالكية :

١- شمس الدين أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن الحطاب الرعيني الأندلسي الأصل الطرابلسي المكي المالكي "٠٠٠٠-٩٥٤هـ" ، من عائلة أندلسية الأصل نزلت طرابلس ثم قدمت إلى مكة سنة ٨٧٧هـ، أخذ العلم عن السخاوي وعبدالقادر النويري ، أجازه علماء مكة في الفقه المالكي والحديث ، من أشهر مؤلفاته : " شرح على المختصر في الفقه المالكي " ؛ وله " شرح قرة العين لإمام الحرمين في الأصول " ، قام بالتدريس والإفتاء في الحرم المكي الشريف

٢- خالد بن أحمد بن محمد الجعفري المغربي المالكي المكي "٠٠٠٠-١٠٤٤هـ" صدر المدرسين في عصره بالمسجد الحرام وتصدر للفتوى على المذهب المالكي وأجازه كثير من شيوخه ، ومن أشهر مؤلفاته : " رسالة تتعلق ببناء الكعبة " .

رابعاً : علماء الحنابلة :

١- أحمد بن عطية بن عبد الحي القيوم بن أبي بكر بن ظهيرة القرشي المكي "٨٧٩-٩٣٣هـ" ، فقيه من حنابلة بني ظهيرة ، أخذ من علماء مكة في عصره ، وتولى نيابة قاضي مكة الشافعي أبي السعود بن ظهيرة فيما يتعلق بمذهب الحنابله ، وتصدر للتدريس والفتيا على المذهب الحنبلي .

٢- عبدالقادر بن محمد بن عبدالقادر الأنصاري الجزيري "٩١١-٩٧٧هـ" ،

أجاز له علماء عصره بالتدريس والإفتاء على المذهب الحنبلي وتصدر لذلك وكان عالماً وقوراً ، ومع ذلك تعرض للأذى والتنكيل من أمير الحاج العثماني أحمد بيك سنة ٩٧٦هـ ، ومن أشهر مؤلفاته : " تلخيص عمدة الصفوة في حل القهوة " ؛ " خلاصة الذهب في فضل العرب " ؛ " الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة " ؛ " عمدة الصفوة في حل القهوة " .

من هنا يتبين لنا ومن خلال ما سبق طرحه في ثنايا البحث أن وظيفة الإفتاء في مكة المكرمة طوال القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي قد أخذت تميزاً خاصاً وبروزاً معنوياً لدى رجالات الدولة العثمانية ، وصار للمفتين دور بارز في مسار الحياة الدينية والإجتماعية في مكة المكرمة ، ليس هذا فحسب وإنما كان لهم دور ظاهر في الحياة السياسية ، وبالتالي كانت وظيفة الإفتاء مهمة لشاغلها ومهمة بصورة أكبر لسياسة الدولة العثمانية وسلاطينها ، وشملت هذه الأهمية المواطن العادي في مكة المكرمة الذي أصبح المفتي بالنسبة له الملاذ الأخير ، فعندما تتأزم الأمور يحصل على فتوى من المفتي وبموجبها يطالب بحقوقه مستنداً عليها وعلى ما فيها من رأي شرعي أعطاه المفتي لصاحب الفتوى ، كما أن أمراء مكة شملهم ذلك العطاء ، فأي قرار يرغبون إتخاذه يلجأون للمفتي لأخذ فتواه وعرضها على الملأ والتمشي بموجبها رغم أن هناك سلبيات وقع فيها بعض الأمراء ، حينما إصطدموا بالمفتين وربما وصل الأمر إلى المصادمة بين الأمير والمفتي ، وحتى ساسة الدولة العثمانية في الأستانة كانوا حريصين كل الحرص على أخذ رأي المفتي والتمشي بموجبه لأنه يعطي للدولة أهمية خاصة عند الناس ، ويضفي على أعمالها الشرعية والموافقة الجماعية ، وبذلك تكون فكرة البحث قد

تحققت من خلال التأكد من معطيات البحث وعناصره وأن المفتي في تلك المرحلة كان ذو أهمية واضحة للسلاطين العثمانيين وللدولة العثمانية إجمالاً سواءً في مكة المكرمة وهي جوهر البحث ، أو في أنحاء الدولة العثمانية الأخرى .

***

الوثائق والمصادر والمراجع

أولاً : الوثائق :

(١) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ١٠٨ – حكم رقم ٢٣٤ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٢) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ١١٠ – حكم رقم ٢٤٩٣ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٣) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ١١٠ – حكم رقم ٢٥٠٦ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٤) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ١١٢ – حكم رقم ٨٣٧ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٥) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ٨٧٣ – صفحة رقم ١٤١ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٦) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ٨٧٥ – حكم رقم ٢٥ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

(٧) وثيقة عثمانية – دفاتر المهمة – دفتر رقم ٨٧٧ – صفحة رقم ٢٩ – أرشيف رئاسة الوزراء – إستانبول .

ثانياً : المصادر :

(١) إبراهيم أنيس وآخرون : المعجم الوسيط ، باب الفاء ، ج٢ ، ب–ن ؛ ب.ت.

(٢) ابن العماد الحنبلي ؛ عبدالحي بن علي : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دار الفكر بيروت ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .

(٣) ابن إياس الحنفي ؛ محمد بن أحمد : بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .

(٤) ابن حميد النجدي ؛ محمد بن عبدالله : السحب الوابلة على أضرحة الحنابلة، مكتبة الإمام أحمد ، دمشق ، طبعة سنة ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م .

(٥) أبو الفضل جمال الدين ابن منظور ؛ محمد بن مكرم : لسان العرب ، المجلد الخامس عشر ، دار صادر – بيروت ، ب.ت.ن.

(٦) دحلان ؛ السيد أحمد بن زيني : خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام ، الطبعة الأولى – سنة ١٣٠٥هـ – المطبعة الخيرية بالقاهرة .

(٧) الشوكاني ؛ محمد بن علي : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، طبعة ١٣٤٨هـ مطبعة السعادة بمصر .

(٨) الطبري ؛ علي بن عبدالقادر : الأرج المسكي في التاريخ المكي ، تحقيق محمد الطاسان ، رسالة دكتوراة بجامعة أدنبرة – غير منشورة .

(٩) الطبري ؛ محمد بن علي بن فضل : تاريخ مكة ، تحقيق محسن سليم ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب الجامعي – القاهرة – ١٩٩٦م .

(١٠) العصامي ؛ عبدالملك بن حسين : سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي – المطبعة السلفية بالقاهرة – ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م .

(١١) الغزي ؛ نجم الدين محمد بن محمد بن أحمد : الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ، تحقيق جبرائيل جبور ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت – ١٩٧٩م .

(١٢) المحبي ؛ محمد بن أمين بن فضل الله : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، دار صادر – بيروت – ب.ت.ن.

(١٣) النهروالي ؛ قطب الدين محمد بن أحمد : الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، مطبوعات المكتبة العلمية بمكة – سنة ١٣٧٠هـ .

ثالثاً : المراجع :

(١) السباعي ؛ أحمد : تاريخ مكة ؛ نادي مكة الثقافي ، الطبعة السادسة ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .

(٢) الشناوي ؛ عبدالعزيز محمد : الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٨٠م .

(٣) صابان ؛ سهيل : المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، ١٤٢١هـ .

(٤) الكردي ؛ محمد طاهر : التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم ، ط١ ، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ، دار خضر للطباعة ، بيروت – لبنان .

(٥) المعلمي ؛ عبدالله بن عبدالرحمن : أعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي .

(٦) الهيلة ؛ محمد الحبيب : التاريخ والمؤرخون بمكة من القرن الثالث الهجري إلى

القرن الثالث عشر ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م

(٧) أوزتونا ؛ يلماز : تاريخ الدولة العثمانية ، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل ، ١٩٩٠م ، إسطنبول .

(٨) أوغلي ؛ أكمل الدين إحسان وآخرون : الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ؛ ترجمة صالح سعداوي ، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون ، ط١٩٩٩م ، إسطنبول .

(٩) جارشلي ؛ إسماعيل حقي : أشراف مكة المكرمة وأمرائها في العهد العثماني، ترجمة خليل علي مراد ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت ، لبنان، ط١ ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م .

(١٠)روبير مانتران وآخرون : تاريخ الدولة العثمانية ، ترجمة بشير السباعي ، ط١ ، ١٩٩٣م ، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع ، القاهرة .

(١١)شافعي ؛ لمياء أحمد : إبن حجر الهيتمي المكي وجهوده في الكتابة التاريخية ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م ، مكتبة ومطبعة الغد ، القاهرة .

(١٢)قفلجملي ؛ حكمت : التاريخ العثماني رؤية مادية ، تعريب فاضل لقمان ، دار الجليل ب.ت.ن. ، ب.م.ن.

(١٣)مرداد ؛ أبو الخير عبدالله بن أحمد : المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر ، إختصره ورتبه محمد سعيد العامودي ، وأحمد علي ، طبعة عالم المعرفة بجدة ، سنة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .

(١٤)مصطفى ؛ أحمد عبدالرحيم : أصول التاريخ العثماني ، ط١ ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م ، دار الشروق ، القاهرة .